

المفسرون بين المفاهيم القرآنية وإشكالية المصاديق الخارجية

أ.م.د. آمل خلف علي آل حيدر

كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة

Interpreters Between Concepts Quranic And problematic External certifications

Ass. Prof. Dr. Amal Khalaf Ali

Abstract:

Some of the blessed Qur'an texts represent the truth and clarification of the application of Qur'an concepts to the conditions for which they were cited exclusively, and sometimes others are not accepted, and at other times they give multiple meanings to a single Qur'an concept according to the multiple connotations that surround the Qur'an text, in addition to the fact that the authenticity is not limited to specific individuals, times, and places, which has led to until the emergence of differences between commentators in understanding the Qur'an text based on whether the concept applies to the source or not, the revelation of the verse in a group or individual does not require its specification to that context as long as the wording is (general), but if the wording is (specific) through its appearance in the Qur'an, or its specificity according to the authentic narrations contained in the explanation of the reasons for the revelation, it is necessary to have a single source that applies to specific individuals and does not apply to others

The concept has always been distinguished by its stability, as commentators consider it to be a temporary one that does not accept change or replace., as for (the authentication), it is variable according to a number of clues, including the Meccan and Madina verse and, the reasons for the revelation and the matter of the revelation, and the abrogated and omitted, the research has pointed to the theory of the unity of the concept and the multiplicity of the authenticity. Which some thinkers have adopted in directing meaning and deriving judgments, by presenting applied models that show both cases - the application of the concept to a single external



Article history

Received: 19/2/2024

Accepted: 20/3/2024

Published: 31/3/2024

تواريخ البحث

تاريخ الاستلام: 19/2/2024

تاريخ القبول: 20/3/2024

تاريخ النشر: 31/3/2024

الكلمات المفتاحية: المفسرون- القرآن- المفاهيم - الإشكالية

Key Words :interpreters-The Quran-Concepts-The problem

© 2023 THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE



<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>

Corresponding author:

amal.alhaider@iku.edu.iq

DOI:

<https://doi.org/10.61710v8n1120>

validity, and the multiple external certifications of a single concept , therefore, the research seeks to reveal the opinions of commentators on the truth of the concept and the authenticity and to explain the extent to which it applies or not to the external credibility in an attempt to clarify the paths of the Qur'an facts included under the general concepts in the Qur'an text.

المستخلص :

تمثل بعض النصوص القرآنية المباركة حقيقة المفاهيم القرآنية وبيان انطباقها على المصاديق التي سيقت لأجلها حصراً ، وبعضها يعطي مصاديق متعددة للمفهوم القرآني الواحد تبعاً لما يكتنف النص القرآني من دلالات متعددة فضلاً عن عدم انحسار المصداق بأفراد وأزمنة وأماكن محددة ، مما أدى إلى ظهور الاختلاف بين المفسرين في فهم النص القرآني بناءً على انطباق المفهوم على المصداق أو عدمه ، فنزول الآية في جماعة أو فرد لا يوجب اختصاصها بذلك المورد ما دام اللفظ (عاماً) ، أما إذا كان اللفظ (خاصاً) من خلال ظهوره القرآني ، أو تخصيصه بالروايات الصحيحة الواردة في بيان أسباب النزول ، فإنه يتعين بمصداق واحد ينطبق على أفراد مخصوصين ولا ينطبق على غيرهم .

إنما (المفهوم) بثباته دائماً ، إذ عده المفسرون توقيفياً لا يقبل التغيير ولا التبديل ، أما (المصداق) فإنه متغير تبعاً لقرائن عدة منها ، مكية الآية ومدنيتها ، وأسباب النزول وشأن النزول ، والناسخ والمنسوخ ، وقد أشار البحث إلى نظرية وحدة المفهوم وتعدد المصداق التي اعتمدها بعض المفكرين في توجيه المعنى واستنباط الأحكام ، عن طريق عرض نماذج تطبيقية تُبين كلا الحالتين - انطباق المفهوم على مصداق خارجي واحد ، وتعدد المصاديق الخارجية للمفهوم الواحد - ؛ لذا يسعى البحث للكشف عن آراء المفسرين في حقيقة المفهوم والمصداق وبيان مدى انطباقه أو عدمه على المصداق الخارجي في محاولة لبيان مسارات الحقائق القرآنية المنضوية تحت المفاهيم العامة في النص القرآني.

المقدمة

تسعى الدراسات التفسيرية المعاصرة للخوض في غمار النص القرآني من خلال محاولة الكشف عن المفاهيم القرآنية المُكتنزة فيه التي تدرج تحتها مصاديق متعددة لتتضح بها أهمية البحث : إذ تبرز بمساهمة المصاديق في معرفة المراد الإلهي من تلك المفاهيم العامة فضلاً عن الخاصة منها ، مما أدى إلى ظهور إشكالية البحث : التي تمثلت بالإشكاليات التفسيرية لدى المفسرين في توجيههم لبعض المفاهيم القرآنية وبيان مدى انطباقها على مصاديقها الخارجية ، فمنهم من ذهب بالقول إلى وحدة المفهوم ووحدة المصداق ، ومنهم من ذهب إلى وحدة المفهوم وتعدد المصداق ، كلاً بحسب ما يتبناه من محددات وقرائن تفسيرية ، فضلاً عن ظهور بعض الأفكار الحداثية التي تحاول انتزاع قدسية النص

القرآني من خلال أطروحاتهم التي تستند على انحسار وعدم تطبيقه في العصر الحالي ؛ لأنه - بحسب زعمهم - يختص بمدة زمنية معينة .

أما المنهجية : فقد اتبع البحث المنهج الاستقرائي والتحليلي عن طريق استقراء النصوص القرآنية التي تتضمن تحت لوائها مجموعة من المفاهيم والقيام بتحليل هذه النصوص إستناداً إلى المرويّات التفسيرية الواردة عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم والأئمة المعصومين "عليهم السلام" ؛ لبيان مدى انطباق المفهوم على مصداقه الخارجي أو عدمه .

المطلب الأول

المفهوم والمصداق في دائرة المفاهيم المعرفية عند المفسرين

التقابل بين المفهوم والمصداق في دوائر الفكر أضحت ملمحاً معرفياً بارزاً ، فالاشتقاقات المتولدة في حركة الذهن من المفاهيم تنتج مصاديق تُشكل الخلفية المعرفية للمفاهيم ؛ لذا كان علينا تأطير المفاهيم وإثبات حدودها **فالمفهوم هو :** (عملية ذهنية تشير إلى مجموعة من الموضوعات أو الخبرات، أو إلى موضوع واحد في علاقته بغيره من الموضوعات، ويُعد المعنى كلياً لأنه يمثل أفراداً مختلفين، وفكرًا مجردًا؛ لأنه يمثل الصفة السائدة في هؤلاء الأفراد). (زكريا و فضيلة، 2008، صفحة 71)

أما المفهوم بمعناه المنطقي (هو مجموع الصفات والخصائص التي تحدّد الموضوعات التي ينطبق عليها اللفظ تحديداً يكفي لتمييزها عن الموضوعات الأخرى؛ فمفهوم الإنسان بالمعنى الأرسطي - مثلاً - هو حيوان ناطق، ومصاديقه هم: أحمد ومحمد، وسائر أفراد الناس). (بيومي، القفاش، عمر، محمد، و إسماعيل، 1418هـ-1998م، صفحة 31) ، ويتفق المفسرون مع المناطقة في معنى المفهوم ، إذ يعدونه الخطوة الأولى لفهم الخطاب القرآني عن طريق معرفة مقاصده الكاشفة عما يضمه النص القرآني وانتزاعها وفقاً لمعايير خاصة بعملية التفسير لتبين مدى انطباق المفهوم على مصداقه أو عدمه ، بناءً على مناسبة الآيات وسياقها العام ، فضلاً عن الخاص ، وأسباب النزول وشأن النزول ، وهذه كلها معايير تفسيرية تعمل على توظيف المصاديق لتوضيح المفاهيم القرآنية ، إذ يتضح المفهوم بمصداق خارجي واحد يكون كاشفاً ومنطبقاً عليه ، أو أكثر من مصداق تفسيري .

وأشار الشيخ المظفر إلى بيان معنى **المفهوم والمصداق** بقوله: (المفهوم: نفس المعنى بما هو، أي نفس الصورة الذهنية المنتزعة من حقائق الأشياء ، أما المصداق ، - فهو ما ينطبق عليه المفهوم، أو حقيقة الشيء الذي تنتزع منه الصورة الذهنية "المفهوم") (المظفر، د.ت)، (صفحة 73) ؛ لذا فإن التفسير وفقاً لقواعد المفهوم والمصداق يخضع لمباني تفسيرية متعددة ، فالمفسرون الذين يعتمدون النظر إلى (**المفهوم**) - أي - **الظاهر من النص القرآني** ، وفقاً للروايات المحددة والمبينة لمقصود الآيات بصورة

ثابتة ، لا يمكن لهم إيراد معانٍ أخرى إضافية أو مُغايرة لما ورد عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم في شرح الآيات وبيان مرادها ، وإنما يجب الثبات على ما بينه النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، أما التفسير القائم على بيان (مصداق) الآيات بالاستناد إلى المرويات في هذا الشأن ، فإنه يعني الإشارة إلى بعض الأفراد دون غيرهم ، أو يعني بيان مصداق من مصاديق الآية المتعددة ؛ لأن الروايات لا تُبين المعنى التام للآيات ولكنها تُبين مصداقاً من مصاديقها (الخشن، (د.ت)، صفحة 263، 264) ، ومن ثم فإن المصداق قد يكون متغيراً لا يختص بأفراد أو حوادث معينة كما هو الحال في أسباب نزول الآيات التي يشملها العموم أو الإطلاق فلا ينحصر سببها أو مصداقها في معين (الخشن، (د.ت)، صفحة 265) ، كما ورد عن الإمام الباقر " عليه السلام " (ولو إن الآية إذا نزلت في قوم ثم مات أولئك ماتت الآية لما بقي من القرآن شيء ولكن القرآن يجري أوله على آخره مادامت السموات والأرض ، ولكل قوم يتلوها هم منها من خير أو بشر) ، وكذلك عن الإمام الصادق " عليه السلام " (إن القرآن حي لم يموت وإته يجري ما يجري الليل والنهار وكما تجري الشمس والقمر) (السمرقندي، 1380هـ، صفحة 2/204) ، (فإن أحكام الله سبحانه وتعالى إنما تجري على الحقائق الكلية والمقامات النوعية دون خصائص الأفراد والآحاد ، فحيثما خوطب قوم بخطاب أو نُسب إليهم فعل داخل ذلك الخطاب وذلك الفعل - عند العلماء وأولي الأبواب - كان من سنخ أولئك القوم وطينتهم) (الكاشاني، 1429هـ-2008م، صفحة 22) ، ومما ورد في رواية الإمام الصادق " عليه السلام " أنفاً فإن الجري يُعد باب بيان المصاديق وهو اصطلاح مأخوذ من قول أئمة أهل البيت " عليهم السلام " يجري مجرى الشمس ، وفي هذا المعنى روايات أخرى ، وهذه طريقة أئمة أهل البيت " عليهم السلام " في تأصيل تعدد المصاديق للآية الواحدة ، وهي عمدة مهنة المفسر الخبير ، إذ يستخرج عمومات الأحكام الجارية من مواردها الخاصة التي نزل بها القرآن الكريم ، فيعلم بطن القرآن من ظهره وتأويله من تفسيره (المشهدى، 1407هـ، صفحة 1/6) فالنص القرآني حمال أوجه ، بعضٌ منه لديه وجه واحد كما هو حال الآيات المحكمة التي لا تقبل التأويل ، والبعض الآخر لديه أوجه متعددة كالآيات المتشابهة التي تحتمل التأويل إلى غير المفهوم الظاهر ، إذ يطبقون الآية من القرآن على ما يقبل أن ينطبق عليه من الموارد، وإن كان خارجاً عن مورد النزول ، فقد تكون الآية في شيء واحد ، والإعتبار يساعده على تعدد المصاديق ؛ لأن القرآن نزل للناس وللعالمين ، ولم ينزل لطبقة واحدة ولأمة واحدة ، فهو هدى للعالمين يهديهم إلى واجب الاعتقاد والعمل به ، وما بيّنه من المعارف النظرية حقائق لا تختص بحالٍ دون حال ، ولا زمان دون زمان ، فإذا حُصص القرآن الكريم بزمان دون زمان وبمكان دون مكان ويقوم دون قوم ، فقد انتهى وانقطع العمل به (الطباطبائي، 1471هـ-1997م، صفحة 1/44) ، فنزول الآية في جماعة أو فرد لا يوجب اختصاصها بذلك المورد ما دام اللفظ عاماً ، أما إذا كان اللفظ خاصاً من خلال ظهوره القرآني ، أو

تخصيصه بالروايات الصحيحة ، فإنه يتعين بمصداق خارجي واحد ينطبق على أفراد مخصوصين ولا ينطبق على غيرهم .

(إن قاعدة نظرية وحدة المفهوم وجري المصاديق موجودة في روايات أهل البيت عليهم السلام ، فهي من المسلمات ، إذ إنهم كانوا يعدون أن هناك مساحتين من الدين ، مساحة تتميز بالثبات وأنها توقيفية لا يمكن التصرف فيها بالزيادة أو النقص ، ومساحة أخرى غير ثابتة ومتغيرة تنطبق عليها وحدة المفهوم وتعدد المصاديق) (الصافي، 1410هـ، صفحة 8)، وهذا قريب الشبه من تاريخية الفهم وتاريخية النص في المفهوم الغربي التي تبناها الحداثيون (أبو زيد، 1995م، صفحة 71) (آركون، 1996م، الصفحات 116-131)، إذ أخذت تُجسد مفهوم التاريخية بوصفها مفهوماً ومذهباً صار له أنصار ومدافعون عنه في الغرب وفي الإطار الفكري الغربي أيضاً ، وبدأوا بإصدار كتابات تتحدث عن التاريخية ؛ لكونها أحد انشغالات الفكر العربي الحديث متمثلة في جدلية الدين والعلمانية ، أو الدين والحداثة (العمري، 1433هـ-2012م، صفحة 157)، وأصبحت التاريخية عند دعاة الحداثة منطلقاً لربط البحث في فهم النص القرآني بتاريخ الأديان وعلم الاجتماع والتحليل النفسي والانثروبولوجيا الدينية في محاولة منهم لإعادة قصة تشكّل القرآن الكريم ويُعد المنهج الأخطر والأكثر حساسية في مجال فهم النص القرآني ؛ لأنه يوظف التاريخ لفهم النص القرآني لاعتقادهم أن التاريخية كفيلة بإخراج النصوص من السياقات الأيدلوجية التي سجت النص وحبسته في القراءة الأحادية (كيحل، د.ت)، (صفحة 258، 260، 261) (نقار إ.، 2017م، صفحة 262) إذ تعد التاريخية نظرية وحدة المفهوم وتعدد المصاديق إحدى أبرز أطروحاتها ، وقد تبنى مؤخراً بعض المفكرين من داخل المؤسسة الدينية " مشروع الحداثة الإسلامية " إذ يعتقد أصحاب هذا المشروع أن مباني قراءة النص الديني (المصاديق) إذا لم تتغير بما يلائم العصر الحاضر فلا يمكن للنص الديني أن يبقى صالحاً لبناء الحياة ومواكبة التغيرات العصرية (العلوي، د.ت)، (صفحة 17)؛ لذا يبرر بعض المفكرين توظيف مفردة التاريخية في النصوص الدينية - القرآنية أو الروائية - بمجموعة من الشواهد مثل تقسم الآيات إلى مكية ومدنية ، ومسألة الناسخ والمنسوخ وأسباب النزول ، وبحث الثابت والمتغير في الشريعة ، فضلاً عن التأثير الزمكاني في تغيير موضوعات الأحكام الشرعية (الحيدري، 2018)، إذ تتعدد مصاديق النص القرآني الثابت وفقاً لمكية الآيات ومدنيتها ، وناسخها ومنسوخها ، وكذلك أسباب النزول باعتبار الوظيفة التطبيقية للمكي والمدني والناسخ والمنسوخ وأسباب النزول ، التي تحدد المصداق الأول الذي انطبق عليه النص ، وليس باعتبار الوظيفة التفسيرية ، ولذلك ليس من الصحيح حصر النص بمصداقه الأول إلا إذا قامت قرائن قطعية على عدم إرادة غيره ، وهذا نادر جداً . (الحيدري ا.، 1433هـ-2012م، صفحة 379، 385، 387/1) ، إذ يتعين المفهوم وفقاً للمصطلح القرآني الذي يمنحه موقعاً خاصاً داخل الرؤية القرآنية ونسقها المفهومي ، ويتسم بتعاضده

مع غيره داخل البنية النسقية للقرآن الكريم ، وبهذه الخصوصية يتفرد المصطلح القرآني عن باقي المصطلحات (البوشيخي، 2011م، صفحة 20) بقداسته وتميزه عن غيره ، فالمصطلح غير القرآني يمكن للباحث أن يتعامل معه بكل حرية مجرداً عن أي قيد أو شرط شرعي ؛ كونه لا يمتاز بالقدسية ، بينما المصطلح القرآني يملئ على المفسر أن يبذل الوسع في بيان مفاهيمه وفقاً لمجموعة من المحددات المعرفية الشرعية من داخل النص القرآني ، والذي حصل في الدراسات الحداثية أنها لجئت إلى تطبيق المناهج الغربية غير المقدسة على نصوص القرآن المقدسة ؛ لأنها كانت تنطلق من عدّ النصوص القرآنية مجرد نصوص موجهة للبشر، تحمل صفة التاريخية في مسعى لنزع القداسة عن النصوص الدينية ومساواتها بالنصوص الأدبية والحوادث التاريخية (بن عطية، 2019م، صفحة 125) (ملكيان، 1431هـ-2020م، صفحة 493)، مما يخالف المعايير التفسيرية للنص القرآني عند المفسرين بما يكتفه من خصوصية المفاهيم القرآنية في بعض موارد وعدم تغير مصاديقها الخارجية ، فضلاً عن انحسار مصاديقها بأفراد معينين لا يمكن أن تنطبق على غيرهم ، وهذا الشرط يُخرج المفهوم القرآني الخاص من دائرة تاريخية النص القرآني ، وتعني (وصل الآيات بظروف بيئتها وزمانها وبسياقاتها المختلفة) (طه، 2006م، صفحة 184) ، وهذا ما ينادي به مفكروا ومدعوا الحداثوية ، الذين بينوا أن المفاهيم القرآنية كافة قابلة للتغيير والتبديل من قبيل مفهوم التوحيد والتقوى والعدل (أركون، 1996م، صفحة 138) ، فلا يكون التوحيد توحيداً ولا التقوى تقوى ولا العدل عدلاً كما أثبتته الشريعة الإسلامية المقدسة في حال اتصاف هذه المفاهيم بالتاريخية التي تمتاز بالديناميكية الحركية المتغيرة كما يعبرون عنها ، بأن النص القرآني حبيس زمنه وظروفه وبيئته وإنّ التشريع الإسلامي جاء متناسباً ومواكباً لحياة الانسان التي يعيشها في عصر مجيء الإسلام فقط (أركون، 1996م، صفحة 212) ، فإنّ من غير المنطقي الاحتفاظ بتلك التشريعات نفسها ، فإذا كان التشريع الإسلامي جاء لمحيط زمني ومكاني خاص ، وثقافات بشرية خاصة فإنه لا بد من تغييره اليوم (التميمي و صبيح، 2014، صفحة 108، 109) ، وفي حين يرى المفسرون أنّ هذه المفاهيم ثابتة ومصاديقها أيضاً ثابتة ، فمفهوم التوحيد يبقى هو التوحيد بانطباقه على مصداقه الوحيد وهو أن الله تعالى وحده لا شريك له ، لا يتغير مصداقه إلى معنى آخر وهذا ما تجري عليه كل المفاهيم القرآنية الثابتة ، وللقول بالتاريخية آثار خطيرة منها (الفاضل، 2008م، صفحة 240) (المسعودي و العسكري، 1446هـ-2021م، صفحة 90):

- 1- كون القرآن الكريم منتجاً ثقافياً خاضعاً للأيدولوجيات والظروف الزمانية .
- 2- اختلاف الدلالة القرآنية وتغيرها بحسب تغير الزمان والمكان .
- 3- حاكمية الواقع على بقية المصادر التفسيرية ، فالمدار في الفهم هو الواقع أولاً وهو مقدم على أي فهم آخر .

4- إنَّ الفهم متغير وغير ثابتٍ ونسبيٍّ ، فلكلِّ زمانٍ فهمه الخاص به بحسب الظروف والواقع .
5- عدم صلاحية أحكام القرآن لتكون تشريعات لغير زمان نزول النص ، ومن ثمَّ لا بُدَّ من بحث عن تشريعات جديدة تتناسب مع الواقع في كلِّ زمان ومكان ؛ لذا فإنَّ دعوى تاريخية النص الديني لا مكان بالنسبة للقرآن الكريم ؛ لأنَّ القرآن هو كتاب الشريعة الخاتمة ، والرسالة التي ختمت بها النبوات والرسالات ، فلو طبقت تاريخية النصوص الدينية ، لحدث فراغ في المرجعية الدينية ؛ إذ لا رسالة ولا وحي بعد النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وإذا حدث الفراغ زالت حجة الله على العباد في الحساب والجزاء . (الفاضل ، 2008م ، صفحة 241)

إنَّ ملاك التاريخية وعدمها في الدين الإسلامي يكمن في جملة واحدة ، وهي أنَّ المفاهيم الدينية ليست تاريخية ؛ لأنها ثابتة لا تتغير ولا تتبدل ، أما المصاديق فهي تاريخية ؛ لأنها تتغير وتتحوّل من زمان لآخر .

المطلب الثاني

محددات المفهوم القرآني في تخصيص المصداق الخارجي

يعمد المفسرون في أغلب بيانهم لما جاء في النص القرآني الكريم على ما تتطوي عليه التعريفات اللغوية و الاصطلاحية ، فضلاً عن الروايات التفسيرية التي وردت في الكشف عن مراد الله تعالى في فهم الألفاظ ؛ كون الروايات الواردة عن النبي الأكرم وأهل البيت "عليهم السلام" هي مفتاح لكشف الغموض الذي قد يُحيط بالمفردات القرآنية ، ومنها ينطلقون الى تفسير وبيان الآيات الكريمة ، وكما أسلفنا سابقاً من أن " المفهوم " غالباً ما يكون ثابتاً لا يتغير ، أما " المصداق " فتارة يكون ثابتاً وملازماً لبعض النصوص القرآنية _ أي _ إنَّه مصداقٌ واحدٌ لمفهوم مُعين ، وهذا النوع نادراً ما يكون عند المفسرين ، وقد يكون " المصداق " متعدداً أو متغيراً حسب الزمان والمكان وهذا منه الكثير في فهم مراد الله تعالى وبالأخص بين أوساط أفكار الحداثة - في فهم النص الديني - حسب ادعاءاتهم ؛ لأنهم يقولون بتاريخية النص الديني وإن مفاهيمه ومصاديقه قابلة للتغيير بتغير الزمان والمكان ، وتُعد المعاني العامة للنص القرآني التي تنزع من ظواهر الآيات ، والجري والانطباق ، وسياق الآيات ، وأسباب النزول ومعرفة الناسخ والمنسوخ فضلاً عن المكي والمدني من أبرز المحددات المعرفية التي تعمل على تخصيص المصداق بأفراد أو جماعة أو شخوص معينين ينطبق عليهم المفهوم القرآني دون سواهم ؛ لتوافر الأدلة والقرائن المحيطة بالنص القرآني .
ومن أهم المحددات المعرفية هي :

1- المفهوم الظاهري ، وهو ما يكون فيه المفهوم العام المنتزَع من بطن الآية صالحاً للانطباق على ظاهرها انطباق الكلي على مصاديقه (معرفة، 1428هـ-2007م، صفحة 9/ 26) ، وهو المعنى

الثانوي للكلام في مقابل المعنى الأولي الذي يُعبر عنه بالظاهر (الامين، 1421هـ-2000م، صفحة 294) ، ومثاله قوله تعالى ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (سورة الفاتحة، 4)، اختلف المفسرون في بيان مفهوم (يوم الدين) فقيل فيها : (الجزاء وهو قول سعيد بن جبير وقتادة ، وقيل الطاعة وقيل العادة ، وقيل الاستعلاء ، وورد عن الإمام الباقر " عليه السلام " هو الحساب والجزاء) (الطبرسي، 1415هـ، صفحة 1/ 60) ، وقوله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ ۗ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ (سورة النساء: 49) نزلت هذه الآية في اليهود باتفاق المفسرين ، لكن المروي عن الإمام الباقر " عليه السلام " أنه صرف الآية إلى اليهود والنصارى بقوله (إنها نزلت في اليهود والنصارى حيث قالوا : ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ (سورة المائدة: 18) ، وقالوا : ﴿وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾ (سورة البقرة، 111)) (البلاغي، (د.ت)، صفحة 137)، نلاحظ أن الإمام الباقر " عليه السلام " ضم الآيات بعضها إلى بعض وخُصَّصَ إلى أن تزكيتهم لأنفسهم كانت مبتنية على أسس عقيدية عندهم ، وأنهم لا يُعذبون ؛ كونهم أبناء الله واحباءه ، وليؤول مفهوم (يزكون أنفسهم) من خلال الآيات التي استدلت بها .

2- الجري والانطباق ، هو من المحددات المعرفية للمفهوم القرآني ، إذ تساهم قضية الجري والانطباق في تحديد المصداق الخارجي الذي تجري عليه الآية لاحقاً (الامين، 1421هـ-2000م، صفحة 295) ، ومثاله ما جاء في قوله تعالى ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيْتَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ (سورة هود: 17) في بيان مفهوم (شاهد منه) فقد ذكر الحاكم الحسكاني عن ابن عباس قال : (قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ويتلوه شاهدٌ منه ، هو علي بن أبي طالب) (بن أحمد، 1411هـ-1990م) وجاء تحديد مفهوم (الشاهد) من خلال تأويل وبيان المعصوم جرياً وتطبيقاً .

3- المفهوم السياقي ، يكون السياق القرآني كاشفاً عن معاني المفاهيم القرآنية في بعض الموارد / ومثاله قوله تعالى ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ ۗ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا ۗ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ (سورة الشورى: 23) ، إذ ورد في المأثور في بيان مفهوم (القربى) عن الإمام الصادق "عليه السلام " قال : (هي والله فريضة من الله على العباد لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم في أهل بيته) (البرقي، 1422هـ-2011م، صفحة 240) ، وأشار الإمام الحسن عليه السلام إلى بيان مفهوم (القربى) من خلال استعانته بسياق الآية في بيان مفهومها في قوله تعالى (وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً) ، فإن لاقتراف الحسنه معنى أوسع ، ولكنه خصصه في هذا المورد بمودة أهل البيت عليهم السلام في خطبته بعد شهادة أبيه الإمام علي بن أبي طالب قائلاً : (وإنا من أهل بيت افترض الله مدتهم على كل مسلم حيث قال ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ ۗ وَمَن

يُقْتَرَفُ حَسَنَةً نَزِدَ لَهُ فِيهَا حُسْنًا ۖ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٢٨﴾ فاقتراف الحسنه مودتتا أهل البيت (البحراني ا.، د.ت)، صفحة 7 / 28 .

ومن النصوص القرآنية المباركة التي كان لمفهومها مصداقاً واحداً لا غير هي :

1- قوله تعالى ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾ (سورة آل عمران : 61) تنطبق المصاديق لدى بعض المفسرين - ، على المفاهيم الواردة في الآية الكريمة ، على النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، وعلى ابنته فاطمة الزهراء (نساءنا) ، وولديها الحسن والحسين (أبناءنا) ، وعلى بن أبي طالب (أنفسنا) "عليهم السلام" ، إذ اتفق المفسرون على قول واحد في سبب نزول الآية والأحداث التي رافقت نزولها في حادثة المباهلة بين النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبين أسقف نجران (الازدي، د.ت.))، ويذكر الزمخشري في تفسيره مطابقة المصداق للمفهوم القرآني الوارد في آية المباهلة ، إذ ذكر أنّ المقصود بالنساء هي فاطمة الزهراء ، الأبناء هم الحسن والحسين ، وأنفسنا علي بن أبي طالب ، وفي ذلك تأكيد للدلالة على ثقته صلى الله عليه وآله وسلم بحاله واستيقانه بصدقه ، إذ أقدم على تعريض أعزته وأفلاذ كبده وأحب الناس إليه لهذا الخطر الكبير - المباهلة (الخوارزمي، 1430هـ-2009م، صفحة ص175) - لذلك لم يقتصر على تعريض نفسه له ، وعلى ثقته بكذب خصمه حتى يهلك خصمه مع أحبته وأعزته هلاك الاستئصال إن تمت المباهلة ، وفيه دليل لا شيء أقوى منه على فضل أصحاب الكساء "عليهم السلام" ، وبرهان واضح على صحة نبوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم (الخوارزمي، 1430هـ-2009م، صفحة ص175)، لذا يقول السيد كاظم الحائري: "المصداقية والتفسيرية تُعيّنان على أساس المناسبات والقرائن العرفية والسياق والحالات) (الحائري 1430هـ، ص275)، وكل ما ورد من قرائن حفت بالآية الكريمة تدل على انطباق المصداق على المفهوم .

وقد أشار الطباطبائي بأن المراد من لفظ الآية أمر، والمصداق الذي ينطبق عليه الحكم بحسب الخارج أمر آخر، وقد كثر في القرآن الكريم ذلك كأن يكون الحكم أو الوعد والوعيد لجماعة بحسب الظاهر، ويكون مصداقه بحسب شأن النزول في واحد كقوله تعالى ﴿ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ ﴾ (سورة المجادلة: 2) وقوله تعالى ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ۚ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ دُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ (سورة آل عمران: 181) ، وغير ذلك من الآيات الكثيرة التي وردت بلفظ الجمع ومصداقها بحسب شأن النزول كان مفرداً (الطباطبائي، 1471هـ-1997م، الصفحات 3/258-259) ، كذلك يذهب بالقول صاحب الأمل إلى أنّ آية المباهلة هي من الآيات الخاصة بالنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، إذ إنها ليست دعوة عامة للمسلمين ، وإنما هي خطاب موجه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وسلم ؛ لذا فإنّ مصداق الآية الخارجي " أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم " مطابق لمفهومها وفقاً للقرائن والدلالات التفسيرية المتعلقة بأسباب النزول وشأنه . (الشيرازي ت.، 1428هـ-2007م، الصفحات 306/2-307)

2- قوله تعالى ﴿طه ما أنزلنا علىّك آل قُرءان لئش ققن إلا تذكرة لمن يخشى﴾ (سورة طه: 1، 2، 3) وردت الكثير من الروايات التي تُبين سبب نزول الآية المباركة وفي اختصاصها بالنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، إذ خاطبه الله تعالى بعد نزول الوحي والقرآن عندما كان صلى الله عليه وآله يُكثر من العبادة والصلاة والتهدج من قيام حتى تورمت قدماه ، فقد روي عن أبي جعفر الباقر "عليه السلام" قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند عائشة ليلتها ، فقالت : يا رسول الله لم تُتعب نفسك ، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فقال : يا عائشة ، أفلا أكون عبداً شكوراً ؟ وقال " كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقوم على أطراف أصابع رجليه فأنزل الله سبحانه وتعالى ﴿طه ما أنزلنا علىّك آل قُرءان لئش ققن﴾ (الاندلسي ، ، 2017م، صفحة 6/ص211) (القمي ، ، 1404هـ ، صفحة 2 / 57) (البحراني ، (د.ت.) ، صفحة 6/ص227) (الشيرازي ، ، 1428هـ-2007م ، صفحة 8 / 105) ، إذ تُبين الآية الكريمة انطباق مفهومها (طه) على مصداقها الخارجي المتمثل بشخص النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، دون غيره فهو المخاطب الحصري في هذه الآية وفقاً لمحددات المفهوم (طه) التي بينها أسباب النزول الخاصة بهذه الآية المباركة ، ولم يرد بيان آخر لها ينقل مصداقها إلى أشخاص آخرين .

3- قوله تعالى ﴿إنا آعطيّك آل كوتر فصّل لربك وأن حرّ إن شائتك هو آل أبتر﴾ (سورة الكوتر: 1، 2، 3) حصل إجماع المفسرين على انطباق مفهوم سورة الكوتر بأكملها على النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، إذ هو المصداق الأوحد لهذه السورة ، عن طريق سبب نزولها وخطابها الموجه إلى شخصه الكريم ، إذ ورد في الأثر لما أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿إنا آعطيّك آل كوتر﴾ قال له علي بن أبي طالب "عليه السلام" : " ما هو الكوتر يا رسول الله ؟ ، قال : نهز أكرمني الله به ، قال علي "عليه السلام" : إن هذا النهر شريف ، فأنعته لنا يا رسول الله ، قال : نعم يا علي ، الكوتر نهز يجري تحت عرش الله تعالى ، ماؤه أشدّ بياضاً من اللبن وأحلى من العسل وألين من الزبد ، حصاه الزبرجد والياقوت والمرجان وحشيشه الزعفران ، ترابه المسك الأذفر ، قواعده تحت عرش الله عزّ وجل ، ثم ضرب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده على جنب أمير المؤمنين " عليه السلام" وقال : يا علي إنّ هذا النهر لي ولك ولمحببك من بعدي (الشيخ المفيد ، 1403هـ ، صفحة 1 / 67) .

4- قوله تعالى ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمَاءِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلْقَ آلِ إِنْسَانٍ مِنْ عَلَقٍ ﴾ (سورة العلق 1-2) أجمع المفسرون على اختصاص هذه الآيات المباركة بالنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ؛ إذ هي أمر له بتلقي الوحي من الله تعالى شأنه ، وأول ما نزل من القرآن الكريم (الخوارزمي، 1430هـ- 2009م، صفحة 1212) (الطباطبائي ل.، 1417هـ-1997م، صفحة 2/369) (البحراني ا.، د.ت.)، (صفحة 10/190) ، فهي من مختصات النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، إذ هو المصدق الأتم والأوحد لهذه الآيات ، عن طريق مخاطبته المباشرة وأمره بالقراءة .

5- قوله تعالى ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ﴾ (سورة المسد 1،2،3،4،5،6) نزلت هذه السورة كاملة للرد على بذاءات أبي لهب عم النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، إذ كان من ألد أعداء الإسلام ، وحين صدح النبي بدعوته وأعلنها على قريش وأنذرهم بالعذاب الإلهي ، روي أنه لما نزل قوله تعالى ﴿ وَأَنْزِلْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ (سورة الشعراء: 214) رقى الصفا وقال : يا صباحاه ، فاستجمع إليه الناس من كل أوب ، فقال : يا بني عبد المطلب يا بني فهر إن أخبرتكم أن بسفح هذا الجبل خيلاً أكنتم مُصدقين ، قالوا : نعم ، قال : فإني نذير لكم بين يدي الساعة ، فقال أبو لهب : تبا لك ألهذا دعوتنا جميعاً (البخاري، ، 1406) ، فيأتي الرد الإلهي على هذا المتبجح على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، رداً شديداً داماً لأفعالهما القبيحة ضد النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم (الشيرازي ا.، 1428هـ-2007م، الصفحات 15/590-591) ، وهي من الآيات التي انطبق مفهومها على مصداقها الخارجي المتمثل بأبي لهب وأمراته ، من خلال اعتماد سبب نزول الآية ، وانحسار مصداقها بشخص ومسميات خاصة لا تحتمل التغيير الى مصاديق أخرى ، وهي من الآيات التي اتفق المفسرون على قول واحد في سبب نزولها والأحداث التي رافقت نزولها . (الخوارزمي، 1430هـ-2009م، صفحة ص127) (الطباطبائي ل.، الميزان في تفسير القرآن، ، 1417هـ-1997م، صفحة 20/445 ، 446)

المطلب الثالث

ثبات المفهوم وتغاير المصداق : قراءة تفسيرية

غالباً ما يكون " المصداق " متعدداً ومتغيراً حسب الزمان والمكان وهذا منه الكثير في فهم مراد الله تعالى لاسيما بين أوساط أفكار الحداثة - في فهم النص الديني- حسب ادعاءاتهم ؛ لأنهم يقولون بتاريخية النص الديني وأن مفاهيمه ومصاديقه قابلة للتغيير بتغير الزمان والمكان ، وهذا لا يتنافى مع ما ورد من الروايات التفسيرية الكثيرة التي تحمل المفهوم القرآني على مصاديق متعددة ، ولا تتعارض المصاديق المتعددة مع المفهوم القرآني الثابت ؛ لكون القرآن الكريم قديماً وحادثاً ومتجدداً ويصلح لكل الأزمنة

والعصور ، ولا يمكن حصره في زمان ومكان دون غيره ، ولأنه كتاب هداية فالهداية لا تقتصر على مجموعة معينة وزمان معين ، فالهداية عامة لكل البشرية على وجه البسيطة .

يلحظ المتأمل في الأمثال القرآنية دقة القرآن الكريم في صياغة ألفاظها؛ لتكون ذا تأثير في المتلقي ، عن طريق عرض الصور من المتخيل إلى المحسوس بخصائص وأوصاف وألفاظ موجزة معلومة لدى متلقي الأمثال ؛ لتكون أكثر فهماً وتأثيراً بيان المراد من ضرب الأمثال ، كذلك لا تنحصر الأمثال القرآنية في أفراد معينين ، وإنما تُعد من المفاهيم ذات المصاديق المتعددة التي تنطبق وتوافق كل زمان ومكان .

ومن النصوص القرآنية التي امتازت بتعدد مصاديقها لا على سبيل الحصر هي :

1- قوله تعالى ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعُنكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعُنكَبُوتِ ۖ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (سورة العنكبوت: 41) ، يضرب الله سبحانه وتعالى مثلاً للذين يتخذون غير الله ولياً لهم ، من عبادة الأوثان ، إذ تضمنت الآية تذييلاً لقصص أولئك الأمم الماضية بالإشارة إلى قصص سبعة من الأنبياء الماضين وأمهم الهالكة (لَمَّا بَيَّنَّتْ لَهُمُ الْأَشْبَاهُ وَالْأَمْثَالَ مِنْ الْأُمَمِ الَّتِي اتَّخَذَتِ الْأَصْنَامَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ أَصْنَامُهُمْ لَمَّا جَاءَهُمْ عَذَابُ اللَّهِ - أَعْقَبَ ذَلِكَ بِضَرْبِ الْمَثَلِ لِحَالِ جَمِيعِ أَوْلِيَاكَ وَحَالِ مَنْ مَاتَلَهُمْ مِنْ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ فِي اتِّخَاذِهِمْ مَا يَحْسَبُونَهُ دَافِعًا عَنْهُمْ وَهُوَ أضعفُ مِنْ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ - بِحَالِ الْعُنكَبُوتِ تَتَّخِذُ لِنَفْسِهَا بَيْتًا تَحْسَبُ أَنَّهَا تَعْتَصِمُ بِهِ مِنْ الْمُعْتَدِي عَلَيْهَا، فَإِذَا هُوَ لَا يَصْمُدُ وَلَا يُثْبِتُ لِأضعفِ تَحْرِيكٍ، فَيَسْقُطُ وَيَتَمَرَّقُ. والمَقْصُودُ بِهَذَا الْكَلَامِ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ، وَتُعْلَمُ مُسَاوَاةُ غَيْرِهِمْ لَهُمْ فِي ذَلِكَ بِدَلَالَةِ لَحْنِ الْخَطَابِ) (التونسي، 1984م، صفحة 4/213)، إن مفهوم عبدة الأوثان - الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ - وتشبيه ولايتهم لها ببيت العنكبوت لا ينحصر فقط في أقوام الأنبياء نوح وإبراهيم ولوط وشعيب وهود وصالح وموسى " عليهم السلام " وليسوا هم المصداق الوحيد لمن يعتمد على غير الله تعالى ويتخذ ولياً ، وإنما هو مفهوم تدرج تحته عدة مصاديق ، ففي كل زمان ومكان هناك من يتخذ غير الله تعالى ولياً له ، فقد يغتر الإنسان بماله وولده وصحته ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَ طَافٍ ﴾ (سورة العلق: 7) متشبهاً ببيت عنكبوته الضعيف الواهن ، تاركاً وراء ظهره ولاية الله الواحد الأحد ، وهو تشبيه المتخذ من دون الله تعالى ولياً بالعنكبوت المتخذة بيتاً ، أي : فلا اعتماد للمتخذ على وليه من دون الله ، كما أن العنكبوت لا اعتماد لها على بيتها في استغلال وسكنى ، بل لو دخلت فيه خرقتة ، ثم بين سبحانه وتعالى حال بيت العنكبوت بما يتصف به من الوهن إذ لا ينتفع به ، كما أن الأصنام المادية والمعنوية لا تنتفع ولا تُجدي شيئاً البتة . (الطبري، د.ت)، صفحة 19 / 177 (الاندلسي، ، 2017م، صفحة 5 / 405)

2- قوله تعالى ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾ (سورة ابراهيم: 18) يُبين الله تعالى شأنه في الآية الكريمة حال أعمال الكافرين التي يحسبونها نافعة لهم من

غير عبادة الله الواحد الأحد ويشبهها بالرماد الذي يتخلف من احتراق الخشب وغيره وإنه لا يقاوم الريح الشديدة فيصبح هباءً منثوراً ، وهنا يبرز لمفهوم (الأعمال) مصاديق متعددة غير منحصرة بزمان ، ولا بالكافرين الذين كانوا في زمن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم فقط ، وإنما تعني عمل كل مَنْ يحدد عن طريق الله سبحانه وتعالى بالقول أو الفعل سواء كان ظاهراً أو باطناً ، سراً أو علناً ، فإنه سرعان ما يتلاشى ولا تبقى له باقية ، وقد يحسب الكفار أعمالهم من قبيل صلة الرحم ، وعتق الرقاب ، وفداء الأسرى ، وعقر الإبل ، وإغاثة الملهوفين والإجارة بأنها نافعة لهم ، ولكنها على العكس من ذلك ؛ لأنها بُنيت على غير أساس من معرفة الله (الاندلسي، ، 2017م، صفحة 405 / 5) يطرح صاحب تفسير الأمثل تساؤلاً منطقياً قائلاً : لماذا فرغت أعمال الكافرين من المحتوى؟

فيجيب بتساؤل آخر هو : يجب أن نرى لماذا كانت أعمال الكفار غير ذات قيمة وغير ثابتة ؟ ولماذا لا يستطيع الكفار الاستفادة من نتائج أعمالهم ؟ ويتضح الجواب على هذا السؤال من ناحية النظرة التوحيدية للعالم ؛ لأن النية والهدف والمنهجية هي التي تعطي للعمل شكله ومضمونه ، فإذا كانت الخطة والنية والغاية سالمة وجديرة بالاهتمام فسوف يكون العمل كذلك، ولكن لو قمنا بأحسن الأعمال بنية غير صادقة وخطة سقيمة وهدف شيطاني، فإن ذلك العمل يكون ممسوخاً ويفقد محتواه ويزول كلياً كالرماد إذا اشتدت به الريح ! ولتقريب الفكرة نذكر مثلاً حياً لذلك مما نشهده اليوم من الأفكار والأيديولوجيات التي تتوسم بعنوان حقوق الإنسان في العالم الغربي ومن قبل القوى المستكبرة ، هذه الأفكار نفسها كانت تجري من قبل الأنبياء أيضاً ، ولكن حصيلة الاثنين متفاوتة كتفاوت الأرض والسماء ، فالقوى الاستكبارية عندما تتنادي بحقوق الإنسان فمن المسلم أن أهدافها غير إنسانية وغير أخلاقية ، بل التغطية على جرائمهم واستعمارهم أكثر ، على سبيل المثال لو اعتقل أحد جواسيسهم في مكان ما ، فسوف يملأ عويلهم وصراخهم الدنيا بالدفاع عن حقوق الإنسان ، ولكن عندما تلطخت أيديهم بدماء آلاف الناس في أنحاء البلاد وارتكبوا الفجائع ونسيت فيه حقوق الإنسان ، بل إنهم استغلوا حقوق الإنسان لمساعدة الأنظمة الجائرة والعميلة ، ولكن الأنبياء "عليهم السلام" و أوصيائهم ينادون بحقوق البشر لتحرير الإنسان من القيود والأغلال والظلم ، وعندما يرون إنساناً مظلوماً نراهم يهبون للدفاع عنه بالقول والعمل ، وبهذا النحو يكون الأول رماداً اشتدت به الريح ، والثاني أرضاً مباركة طيبة لنمو النباتات والثمار والأوراد ، ويتضح من هنا ما دار بين المفسرين من المقصود من العمل في الآية أعلاه، وهو أن مراد الآية جميع أعمال الكفار حتى أعمالهم الحسنة في الظاهر، إلا أنها مبطنة بالشرك والإلحاد (الشيرازي ت.، 1428هـ-2007م، صفحة 7 / 488، 489).

3- قوله تعالى ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ خُمِلُوا الثَّورَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (سورة الجمعة: 5) بين الله سبحانه وتعالى حال

مَنْ حَمَلَهُ كِتَابَهُ لِيُؤْمِنَ بِهِ وَيَتَدَبَّرَهُ وَيَعْمَلَ بِهِ وَيَدْعُو إِلَيْهِ ثُمَّ خَالَفَ ذَلِكَ وَلَمْ يَحْمِلْهُ إِلَّا عَلَى ظَهْرِ قَلْبٍ فَقَرَأَهُ بِهِ بَغَيْرِ تَدَبُّرٍ وَلَا تَفْهَمٍ وَلَا اتِّبَاعٍ لَهُ وَلَا تَحْكِيمٍ لَهُ وَعَمَلَ بِمُوجِبِهِ كَحِمَارٍ عَلَى ظَهْرِهِ زَامِلَةٌ أَسْفَارٌ لَا يَدْرِي مَا فِيهَا وَحِظُهُ مِنْهَا حَمَلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ لَيْسَ إِلَّا فَحِظُهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كَحِظِ هَذَا الْحِمَارِ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي عَلَى ظَهْرِهِ ، فَمَفْهُومٌ هَذَا الْمَثَلُ وَإِنْ كَانَ قَدْ ضُرِبَ لِلْيَهُودِ فَهُوَ يَتَنَاوَلُ مَصَادِيقَ أُخْرَى مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لِمَنْ حَمَلَ الْقُرْآنَ فَتَرَكَ الْعَمَلَ بِهِ وَلَمْ يُوَدِّ حَقَّهُ وَلَمْ يَرَعِ حَقَّ رِعَايَتِهِ (الجوزية، 1406هـ-1986م، صفحة 26، 27).

4- قوله تعالى ﴿وَأَجْتَنَّبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ (سورة الحج: 30) طرحت أقوال عدة في بيان مصاديق كثيرة لمفهوم (قول الزور) فقليل قرن الشرك بالله بقول الزور وشهادة الزور (بن محمد، 1418 هـ-1997م، صفحة 3/437)، وقيل المراد به الكذب (بن الحسن، 1415هـ، صفحة 7/148)، وقيل الغناء (الكليني، 1388هـ، صفحة 6/435)، ولا منافاة بين هذه الأقوال؛ فإن كلاً منها جاء لبيان أحد المصاديق، وبما أن القرآن الكريم لا يختص بطائفة ولا بمصدق، ولو كان كذلك لنفذ بنفاذ تلك الطائفة وانعدم ذلك المصدق، والقرآن يجري مجرى الشمس والقمر كما ورد في العديد من الروايات (الخوئي، د.ت)، (صفحة 1/404، 473).

5- قوله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (سورة البقرة، 179) (إشارة إلى حكمة التشريع، ودفع ما ربما يتوهم من تشريع العفو والدية وبيان المزية والمصلحة التي في العفو وهو نشر الرحمة وإيثار الرأفة أن العفو أقرب إلى مصلحة الناس، وحاصله أن العفو ولو كان فيه ما فيه من التخفيف والرحمة، لكن المصلحة العامة قائمة بالقصاص فإن الحياة لا يضمنها إلا القصاص دون العفو والدية ولا كل شيء مما عداهما، يحكم بذلك الإنسان إذا كان ذا لب وقوله لعلمك تتقون، أي القتل وهو بمنزلة التعليل لتشريع القصاص) (الطباطبائي، 1471هـ-1997م، صفحة 1/433) بينت الآية المباركة موضوع القصاص، وهو يُعد من المفاهيم التي تجري في عصر نزول النص القرآني، وكذلك في العصر الحالي إلى قيام الساعة، فلا يتحدد القصاص في زمان ومكان دون غيره.

لذا وردت الأقوال متعددة بحسب المعايير التي اعتمدها المفسرون في تعدد المصاديق للمفهوم القرآني الذي يمتاز بمواكبة جميع مراحل تطور الحياة في كافة المجالات التي تتعلق بالفرد المسلم، والتي تُعبر عن مدى ارتباطه بالله تعالى شأنه من خلال ارتباطه بالنص القرآني الذي يمثل دستور الحياة، فلا بد للدستور أن يكون متماشياً مع متغيرات الواقع بما لا يبعده عن الثوابت القرآنية؛ لأجل ربط الحاضر بالماضي في اتجاه المستقبل، ودحض المناهج العلمانية، وبيان فهم النص القرآني وضوابطه في إطار المشروع الفكري للنهضة الإسلامية وفق معطيات الحفاظ على أصل النص القرآني من التلاعب به؛ لذا لا بُدَّ للروايات التفسيرية من عدم مخالفة روح القرآن الكريم ومحتواه، وإذا خرجت عن هذا الإطار فإنها

ستدخل في إطار معارضتها لكتاب الله العزيز، وأغلب الروايات التفسيرية الواردة عن أهل البيت " عليهم السلام " بسبب كونها تحكي واقعاً خاصاً في التفسير أو التأويل ، ولها قيمة معرفية خاصة ، أضحت تمثل المرجعية الفكرية للمفاهيم القرآنية ذات المصداق الواحد أو المتعدد .

النتائج :

تمخضت مجموعة من النتائج عن البحث نذكر أبرزها :

- 1- توصل البحث إلى عدم صحة فكرة تاريخية النص القرآني ، التي تبناها مفكروا الحداثة .
- 2- امتازت المفاهيم القرآنية بالثبات دائماً ، بخلاف المصدايق التي تتغير وفقاً لمعايير تفسيرية متعددة .
- 3- وجود محددات تفسيرية عدة تعمل على بيان مدى انطباق المفاهيم على مصاديقها الخارجية ، أو عدم انطباقها .
- 4- تنوع النصوص القرآنية ، بين ما تحمل مفهوماً واحداً ينطبق على مصداق واحد لا غير ، وأخرى تحمل مفهوماً واحداً ينطبق على مصاديق متعددة .

الخاتمة :

في مسعى لكشف الإضاءات القرآنية في مدى انطباق المفاهيم القرآنية على مصاديقها الخارجية أو عدم انطباقها وفقاً للمعايير التفسيرية التي يعتمدونها المفسرون في توجيه النص القرآني وفهم المراد منه ؛ لتكون كاشفة عن حقائق عدة اندرجت تحت المفاهيم القرآنية ، وقد أثبت البحث مجموعة من النتائج التي يمكن إجمالها على النحو الآتي :

- 1- أثبت البحث اختصاص بعض المفاهيم بحركة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بوصفها حركة قرآنية تحمل مضامين وقيم سماوية ، فضلاً عن تأطرها بإطار تنفيذ الأمر الإلهي بالتوجيه والنصح والإرشاد .
- 2- كشف البحث عن الإشكاليات التفسيرية في دلالات بعض المفاهيم لدى متلقي الخطاب .
- 3- اثبت البحث الكفاية التواصلية العالية للخطاب القرآني في بيان المصداق الأمثل لمفهوم النص القرآني ، في إشارات واضحة على انتساب مجموعة من الآيات القرآنية ، فضلاً عن بعض السور إلى شخص النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وعدم انطباق المفهوم القرآني على غيره .
- 4- كشف البحث عن بلاغة الخطاب القرآني وآلياته في قراءته المفاهيمية وانطباقها على مصاديقها ، من خلال تبني الحجج الواقعية ، ومحددات المفاهيم القرآنية - أسباب النزول ، الناسخ والمنسوخ ،

المكي والمدني ، في انطباق المفهوم على المصداق الخارجي ، أو عدمه من أجل تحصيل القناعات لدى متلقي الخطاب .

5- شكل التمثيل القرآني لتعدد المصاديق للمفهوم الواحد وحدة معرفية لا نزاع عليها بين أطراف الخطاب ، عن طريق ربط القرآن الكريم بالواقع ؛ ليكون كتاباً حركياً متلائماً مع مجريات الواقع والأحداث على مر العصور ، لذا أضحت المصاديق المتعددة حججاً داحضة لا يمكن تجاوزها أو إغفالها .

المصادر والمراجع

- إبراهيم ، أبي الحسن علي بن ، من أعلام القرنين الثالث والرابع الهجريين القمي . (، 1404هـ). تفسير القمي (الطبعة الثالثة). قم، تحقيق: السيد طيب الموسوي الجزائري: مؤسسة دار الكتاب.
- أبو زيد. نصر حامد (1995م)، النص ، السلطة ، الحقيقية الفكر الديني بين إرادة المعرفة وإرادة الهيمنة (الطبعة الأولى)، بيروت: الفكر الثقافي العربي.
- أركون. محمد (1996م). الفكر الإسلامي قراءة علمية. الدار البيضاء، ترجمة : هاشم صالح، مركز الانماء القومي ، بيروت: المركز الثقافي العربي.
- الازدي، لأبي دواد سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275هـ) ((د.ت.)). سنن أبي داود (المجلد (د.ط.)). بيروت، تحقيق : محي الدين عبد الحميد: دار إحياء السنة النبوية.
- الامين، أحسان (1421هـ-2000م)، التفسير بالمأثور وتطويره عند الشيعة الإمامية (ط1)، بيروت: دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع.
- البحراني، العلامة المحدث السيد هاشم الحسيني (ت1107هـ) ، ((د.ت.))، البرهان في تفسير القرآن (الطبعة الأولى)، بيروت، لبنان: دار إحياء التراث العربي.
- البخاري، لأبي عبد الله بن إسماعيل (ت 256هـ) ، (1406). صحيح البخاري (الطبعة الخامسة). بيروت: عالم الكتب.
- البلاغي محمد جواد (ت1352هـ) ، ((د.ت.))، الإاء الرحمن في تفسير القرآن ((د.ط.))، بيروت، لبنان: دار إحياء التراث العربي.
- بن عطية، عطية، (2019م)، القراءات الحداثية للنص الديني - تأملات في المفاهيم والمصطلحات والمناهج، السنة العاشرة ،مجلة النور للدراسات الحضارية والفكرية.
- البوشخي، د. الشاهد (2011م)، القرآن والدراسات المصطلحات، القاهرة: دار السلام.
- بيومي، إبراهيم ، اسامة محمد القفاش، السيد عمر، اشراف علي جمعة محمد، ووسيف الدين عبد الفتاح إسماعيل. (1418هـ-1998م)، بناء المفاهيم؛ دراسة معرفية ونماذج تطبيقية الجزء الأول، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- التميمي ،هادي عبد النبي ، صبيح ، حوراء عبد الناصر، (2014)، مشروع محمد أركون في نقد العقل الإسلامي، العدد الأول.
- التونسي، محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور (ت1393هـ) ، (1984م). التحرير والتنوير. تونس: الدار التونسية للنشر .

- الجوزية. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن شمس الدين بن قيم (ت751هـ) ، (1406هـ-1986م). الأمثال في القرآن الكريم (الطبعة الأولى). طنطا، المحقق: أبو حذيفة إبراهيم بن محمد، مصر: مكتبة الصحابة.
- الحائري، السيد كاظم (1430هـ). الفتاوى المنتخبة (الطبعة الأولى). قم: دار البشير.
- الحيدري، (1 63325, 2018)، <https://alhaydari.com/ar/2018/01/63325/>، تم الاسترداد من الموقع الرسمي لسماحة المرجع الديني السيد كمال.
- الحيدري، السيد كمال (1433هـ-2012م)، منطق فهم القرآن (الطبعة الأولى)، (بقلم الدكتور طلال الحسن، المترجمون) ، بيروت، لبنان: دار المرتضى.
- الخشن، حسين ((د.ت.))، حاكمية القرآن دراسة تأصيلية حول علاقة السنة بالكتاب ودورها في تفسيره (د.ط.).
- الخورزمي، تأليف أبي القاسم جارالله محمود بن عمر الزمخشري (467-538هـ) ، (1430هـ-2009م). تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (الطبعة الثالثة)، بيروت، اعتنى به وخرج أحاديثه وعلق عليه : خليل مأمون شيحا، لبنان: دار المعرفة للطباعة والنشر.
- الخوئي، السيد أبو القاسم (ت 1411هـ) ((د.ت.))، مصباح الفقاهة (الطبعة الأولى).
- زكريا، محمد بن يحيى، فضيلة حناش. (2008). بناء المفاهيم (المقاربة المفاهيمية). الجزائر: وزارة التربية الوطنية.
- السمرقندي، لأبي النضر محمد بن مسعود بن عياش السلمي، المعروف بالعيشي، (1380هـ). تفسير العياشي ، المعروف بالعياشي ، من اعلام القرن الرابع الهجري. طهران، تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلاني: المكتبة العلمية الإسلامية.
- الشيخ المفيد، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (ت 413هـ) ، (1403هـ). الأمالي (المطبعة الإسلامية). قم: منشورات جامعة المدرسين في الحوزة العلمية.
- الشيرازي، العلامة الفقه المفسر الشيخ ناصر مكارم (1428هـ-2007م). الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل (الطبعة الأولى المصححة)، بيروت، لبنان: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
- الطباطبائي، للعلامة السيد محمد حسين (1471هـ-1997م). الميزان في تفسير القرآن (الطبعة الأولى المحققة)، بيروت، لبنان: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
- الطبرسي، أبو الفضل بن الحسن (ت548هـ) ، (1415هـ) ، مجمع البيان في تفسير القرآن (ط1). بيروت: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات.
- الطبري، الإمام الكبير أبي جعفر محمد بن جرير ((د.ت.))، تفسير الطبري (الطبعة الأولى)، بيروت، لبنان: دار إحياء التراث العربي.
- عبد الرحمن طه. (2006م). روح الحداثة المدخل الى تأسيس الحداثة الإسلامية (المجلد ط1). المركز الثقافي العربي، المغرب: الدار البيضاء.
- العلوي، الدكتور السيد عباس ((د.ت.))، مشروع الحداثة الإسلامية المصادقية والنتائج - قراءة موضوعية ناقدة ((د.ط.))، لبنان - بيروت.
- العمرى، مرزوق (1433هـ-2012م)، إشكالية تاريخية النص الديني في الخطاب الحداثي العربي المعاصر (ط1)، بيروت، لبنان: منشورات ضفاف ، ومنشورات الاختلاف الجزائر.
- الفاضل، احمد محمد (2008م)، الاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن (المجلد ط1)، دمشق: مركز الناقد الثقافي.

الكاشاني، تأليف المولى محسن الملق ب (الفيض الكاشاني)، (ت1091هـ) (1429هـ-2008م)، تفسير الصافي (الطبعة الأولى). بيروت، صححه وقدم وعلق عليه: العلامة الشيخ حسين الاعلمي، لبنان: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات. كيجل، مصطفى ((د.ت.))، الأنسنة والتأويل في فكر محمد أركون، قسنطينة، الجزائر: كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية.

محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان (ت745هـ) الاندلسي. (، 2017م). تفسير البحر المحيط (الطبعة الرابعة طبعة جديدة مصححة ومنقحة). بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

المسعودي ، أ.د. فاضل مدب ، العسكري، د. ساجد صباح (1446هـ-2021م)، دروس منهجية في اصول التفسير (ط1)، النجف، العراق: دار أبي طالب للطباعة والنشر.

المشهدى، للميرزا محمد المتوفى (1125هـ) ، (1407هـ). تفسير كنز الدقائق. مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين في قم المشرفة.

المظفر، تأليف الشيخ محمد رضا (قدس سره) ، ((د.ت.))، منطق المظفر، قم المشرفة: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين .

معرفة، محمد هادي (ت1427هـ) ، (1428هـ-2007م)، التمهيد في علوم القرآن، (ط1)، قم المقدسة: مؤسسة التمهيد. مقال للمحقق آية الله العظمى الشيخ لطف الله الصافي، (25 ذي الحجة، 1410هـ)، الاحكام الشرعية ثابتة لا تتغير، <https://www.islam4u.com/ar/maghalat>

ملكيان، مصطفى (1431هـ-2020م)، العقلانية والمعنوية: مقاربات في فلسفة الدين، (ط1)، بيروت، ترجمة: عبد الجبار الرفاعي وحيدر نجف، لبنان: الدار العربية للعلوم ناشرون.

منصور ، بن محمد (ت489هـ)، (1418هـ-1997م)، تفسير السمعاني (الطبعة الأولى)، الرياض، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، غنيم بن عباس غنيم: دار الوطن.

نقار ، د. اسماعيل (2017)، مناهج التأويل في الفكر الأصولي - دراسة تحليلية ونقدية مقارنة لمناهج التأويلية المعاصرة (ط1)، بيروت، لبنان: مركز نماء للبحوث والدراسات.